الأمم المتحدة

A/C.3/78/SR.39

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
29 December 2023
Arabic
Original: English

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، 26 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الساعة 15:00

الرئيسة: السيدة مونيكا (نائبة الرئيس) . . . . . (بنغلاديش)

المحتويات

البند 71 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)*

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان *(تابع)*

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية *(تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين *(تابع)*

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما *(تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

23-20786 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتِحَت الجلسة الساعة 15:05.

البند 71 من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها *(تابع)* (A/78/198)

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان** *(تابع)* (A/78/40 و A/78/44 و A/78/48 و A/78/55 و A/78/56 و A/78/240 و A/78/263 و A/78/271 و A/78/281 و A/78/324 و A/78/354)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** *(تابع)* (A/78/125 و A/78/131 و A/78/136 و A/78/155 و A/78/160 و A/78/161 و A/78/166 و A/78/167 و A/78/168 و A/78/169 و A/78/171 و A/78/172 و A/78/173 و A/78/174 و A/78/175 و A/78/176 و A/78/179 و A/78/180 و A/78/181 و A/78/182 و A/78/185 و A/78/192 و A/78/195 و A/78/196 و A/78/202 و A/78/203 و A/78/207 و A/78/213 و A/78/226 و A/78/227 و A/78/241 و A/78/242 و A/78/243 و A/78/245 و A/78/246 و A/78/253 و A/78/254 و A/78/255 و A/78/260 و A/78/262 و A/78/269 و A/78/270 و A/78/272 و A/78/282 و A/78/288 و A/78/289 و A/78/298 و A/78/306 و A/78/310 و A/78/311 و A/78/347 و A/78/364 و A/78/520)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** *(تابع)* (A/78/204 و A/78/212 و A/78/223 و A/78/244 و A/78/278 و A/78/297 و A/78/299 و A/78/316 و A/78/326 و A/78/327 و A/78/338 و A/78/340 و A/78/358 و A/78/375 و A/78/511 و A/78/526 و A/78/527 و A/78/540 و A/78/545)

(د) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما** *(تابع)* (A/78/36)

1 - **السيدة موفوكنغ** (المقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية): عرضت تقريرها عن الغذاء والتغذية والحق في الصحة (انظر A/78/185)، فقالت إنها تود أولا أن تدعو المجتمع الدولي إلى التدخل فورا لمنع تصعيد النزاع في غزة وفي إسرائيل. فالقصف المستمر للمرافق الصحية يشكل انتهاكا للقانون الدولي. ويجب حماية البنية التحتية للرعاية الصحية والعاملين في مجال الرعاية الصحية. ويجب ضمان الحصول دون عوائق على الإمدادات الإنسانية الأساسية، بما في ذلك الغذاء والمياه والمأوى والأدوية والوقود والكهرباء.

2 - وأشارت إلى أن تقريرها يتضمن دراسة للكيفية التي تعكس بها عدم المساواة في الغذاء والتغذية وما يرتبط بذلك من نتائج سريرية وصحية عدم توازن القوى واستمرار أنماط التمييز. وتتطلب معالجة أوجه عدم المساواة هذه الأخذ بنهج إزاء الغذاء والتغذية يستند إلى الحقوق ويرتكز على المساواة الفعلية ويركز على المهمشين تاريخيا من أفراد ومجتمعات. ويجب على الدول أن تفي بالتزاماتها بحماية الحق في الصحة والحقوق المتصلة بالصحة باعتماد سياسات مالية وغذائية ملائمة، مثل التوسيم التغذوي الإلزامي على وجه العبوة.

3 - وأردفت قائلة إنه من الأهمية بمكان أن تكتسب الدول فهما شاملا لكيفية تأثير انعدام الأمن الغذائي على مخاطر وآثار الأمراض غير المعدية، وذلك من أجل تعزيز التدخلات الناجحة. ومن شأن زيادة فهم المهنيين الصحيين للعلاقة بين انعدام الأمن الغذائي وسوء النتائج الصحية أن يساعدهم على تكييف العلاج والخدمات الصحية مع احتياجات المرضى، في حين ينبغي لمرافق الرعاية الصحية أن تتعاون مع النظم الاجتماعية الأخرى لربط المرضى بالبرامج التي تعزز الحصول على الغذاء.

4 - وأضافت قائلة إن الحرمان من ملكية الأراضي واحتلالها والسماح بتدميرها يؤدي إلى القضاء على قدرة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الأخرى على إنتاج أغذيتها الخاصة، وبالتالي ينتهك حقها في الغذاء الكافي وحقها في الصحة. ويتطلب التزام الدول بالحماية أن تَمنع الأطراف الثالثة، بما في ذلك الشركات، من التدخل في التمتع بحقوق الإنسان. والتقاطع بين الحق في الصحة والحق في الغذاء أساسي لتحقيق المساواة الفعلية، والتنمية المستدامة، وحماية حقوق الإنسان، واستدامة السلام والأمن.

5 - **السيد لانغ** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومة بلده تستثمر أكثر من بليون دولار سنويا لمكافحة الجوع والفقر وسوء التغذية في 35 بلدا، وذلك كجزء من مبادرتها العالمية "توفير الغذاء من أجل المستقبل". والحصول على معلومات إضافية عن الكيفية التي يمكن

بها للدول الأعضاء أن تكفل الحصول على الغذاء بطريقة أكثر إنصافا سيكون أمرا مرحبا به.

6 - **السيد سيغورا أراغون** (السلفادور): سأل عن التدابير التي ينبغي أن تتخذها الدول لضمان الحق في الصحة، على النحو المحدد في المادة 12 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث إن هذا الحق يشمل الرعاية الصحية الملائمة والمناسبة التوقيت والمحددات الرئيسية للصحة على السواء.

7 - **السيد رويدياس بيريس** (شيلي): قال إن حكومة بلده تعمل على تحسين تصميم وتنفيذ السياسات العامة التي تهدف إلى تعديل البيئات الغذائية وبالتالي تعزيز النظم الغذائية الأسلم صحياً والأكثر استدامةً بيئيا. وسيكون من دواعي تقديره الحصول على معلومات إضافية عن أمثلة على الجهود الوطنية الرامية إلى تعديل البيئات الغذائية، والنتائج التي أسفرت عنها هذه الجهود.

8 - **السيدة غريفين** (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً): قالت إن وفد الاتحاد الأوروبي مهتم بمعرفة آراء المقررة الخاصة بشأن الإجراءات الأخرى التي يمكن اتخاذها، بما في ذلك في سياق عقد الأمم المتحدة للعمل من أجل التغذية (2016-2025)، لضمان الاعتراف بالغذاء والتغذية في الأطر القانونية المحلية باعتبارهما مرتبطين ارتباطا جوهريا بحق الإنسان في الصحة، والتأكد من أن الاستراتيجيات المتعلقة بالغذاء والتغذية والصحة تأخذ في الاعتبار أوجه عدم المساواة المنهجية. وسيكون من دواعي تقديرها إعطاء أمثلة على الممارسات الجيدة في مناطق مختلفة من العالم حيث أسفر اتباع نهج شامل إزاء الأمن الغذائي والتغذية عن أثر إيجابي.

9 - **السيد سيكونيانا** (جنوب أفريقيا): قال إن وفد بلده يوافق على أن الأمن الغذائي والتغذية هما محددان أساسيان للصحة. وقد اعتمدت حكومة بلده تدابير مختلفة لدعم الصحة والتغذية، بما في ذلك فرض ضريبة على المشروبات المحلاة بالسكر وبرنامج مدرسي وطني للتغذية. ولا يهدف هذا الأخير إلى تحسين الحالة الصحية والتغذوية للأطفال الملتحقين بالمدارس فحسب، بل أيضا إلى تعزيز مواظبتهم وانتباههم وأدائهم في المدرسة.

10 - **السيد فاليدو مارتينيس** (كوبا): قال إن النظام الصحي في بلده شامل للجميع ولا يشوبه التمييز من أي نوع، ولكنه ليس بمنأى عن آثار الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه حكومة الولايات المتحدة على كوبا. وهذه السياسة، التي تؤثر على جميع القطاعات، بما في ذلك الصحة والغذاء، تشكل انتهاكا جسيما ومنهجيا وسافرا لحقوق الإنسان لجميع الكوبيين. وسيكون وفد بلده ممتنا لتلقي معلومات من المقررة الخاصة بشأن آثار التدابير القسرية الانفرادية على الحق في الصحة، والرعاية الصحية الجيدة، والغذاء والتغذية.

11 - **السيد محمد** (مصر): قال إن وفد بلده يرحب بدعوة المقررة الخاصة إلى وقف فوري لإطلاق النار في غزة لوضع حد لمعاناة المدنيين الفلسطينيين وبتذكيرها أطراف النزاع المسلح بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني بضمان حماية العاملين في المجال الطبي والمرافق الطبية. والنظام المالي العالمي الحالي يحرم البلدان النامية، ولا سيما تلك الواقعة في أفريقيا. ويود وفد بلده أن يعرف كيف يمكن، في رأي المقررة الخاصة، لمعالجة ضائقة الديون غير المسبوقة التي تواجهها البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا، أن تدفع الجهود الرامية إلى القضاء على الجوع، وأن تعزز الأمن الغذائي العالمي، وأن تضمن الحق في الصحة والحق في عدم التعرض للجوع.

12 - **السيد أهيدجو** (الكاميرون): قال إن الزيادة الملحوظة في انتشار الأمراض غير المعدية في البلدان النامية ترتبط بالتغيرات في نمط الحياة، التي تشمل زيادة إمكانية الحصول على الأغذية المستوردة. ويتساءل وفد بلده عن الكيفية التي يمكن بها استعادة أساليب الحياة وأنماط الاستهلاك التقليدية وإدماجها في النظم الصحية الوطنية لمكافحة الأمراض المتصلة بالنظام الغذائي. وسيكون وفد بلده ممتنا أيضا للحصول على مزيد من المعلومات عن آثار الغذاء وسوء التغذية والجوع على الصحة النفسية، وهي آثار معروفة بقدر أقل من آثارها على الصحة البدنية. وعلاوة على ذلك، يود وفد بلده أن يعرف ما هي الإجراءات الملموسة التي يمكن أن تتخذها المقررة الخاصة، إلى جانب المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لضمان إيلاء مزيد من الاعتبار للحق في الصحة والحق في الغذاء في إطار الجهود الرامية إلى ضمان الحق في الحياة. وأخيرا، وفي ضوء الأمثلة على الممارسات الجيدة الواردة في التقرير، فإن وفد بلده يقدر أفكار المقررة الخاصة بشأن الدور الذي يمكن أن تؤديه الأسر في الوقاية من الأمراض المتصلة بالنظام الغذائي ومكافحتها والقيمة المضافة المحتملة للبرامج الوطنية لدعم الأسر في هذا الصدد.

13 - **السيدة سواريس ليتي** (البرازيل): قالت إنه إثر طفرة حدثت مؤخرا في مجال انعدام الأمن الغذائي، أعادت حكومة بلدها العمل باستراتيجيات مثبتة وشرعت في خطة كلية شاملة لمكافحة الجوع في

البرازيل. وتدعو حكومة بلدها إلى اتباع دليلها الغذائي الوطني، الذي يشجع استهلاك الأغذية الطازجة والمصنعة بالحد الأدنى، وتسعى إلى الحفاظ على التقاليد الغذائية الثقافية والإقليمية من خلال برنامجها الوطني للوجبات الغذائية المدرسية وتأييد الرضاعة الطبيعية والتغذية التكميلية الصحية.

14 - **السيدة ماتوس مينينديس** (الجمهورية الدومينيكية): قالت إن وفد بلدها يود أن يعرف ما هي التحديات الرئيسية التي تواجه تعزيز الصحة النفسية والتغذية بوصفهما عنصرين متأصلين في حقوق الإنسان، وما هي الفرص التي يتيحها.

15 - **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يوافق على أن الحصول على أغذية عالية الجودة وصحية يسهم في طول العمر والسلامة النفسية. وقد شرعت حكومة بلده في تنفيذ مشروع اتحادي لتعزيز الصحة العامة والرفاه وطول العمر، مما أدى إلى نشوء برامج على مستوى السلطات البلدية وكذلك داخل الشركات الخاصة. وتبدي أيضا المنظمات غير الحكومية والمنظمات التطوعية اهتماما نشطا.

16 - **السيدة مندوسا إلغويا** (المكسيك): قالت إن حكومة بلدها بصدد إحداث تحول جذري في النظم الغذائية في بلدها بطريقة تعطي الأولوية لكرامة الإنسان وتبني القدرة على الصمود وتحقق الاستدامة. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تعتمد نهجا متعدد الجوانب لمعالجة الآثار المترابطة للنظم الغذائية على الأفراد والمجتمعات المحلية في أوضاع هشة.

17 - **السيدة ليليزا** (ليسوتو): قالت إن حكومة بلدها وضعت سياسة وطنية للأغذية والتغذية للفترة 2016-2025، تهدف إلى تحسين الحالة الصحية لسكانها، وبالتالي تمكينهم من المساهمة بفعالية في النمو والتنمية على الصعيد الوطني والاجتماعي والاقتصادي. ولا تزال حكومة بلدها ملتزمة بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

18 - **السيد توزيك** (بيلاروس): قال إن التقرير لا يولي اهتماما كافيا لمسألة التدابير القسرية الانفرادية. والجزاءات المفروضة على صناعة البوتاسيوم البيلاروسية هي أحد الأسباب الرئيسية للزيادة الكبيرة في أسعار الأسمدة، وبالتالي أسعار الأغذية. وقد تسببت الإزالة شبه الكاملة لبيلاروسيا كمورِّد دولي للأسمدة في تراجع المحاصيل في أفريقيا بنسبة 16 في المائة في عام 2022. وهذه الجزاءات، وأثرها على الأمن الغذائي، هي بالتحديد نوع النشاط الذي ينبغي للأمم المتحدة أن تتصدى له.

19 - **السيدة خديجة** (ملديف): سألت عما إذا كان بوسع المقررة الخاصة أن تذكر أمثلة جيدة على سياسات الصحة العامة التي تتصدى لمخاطر الإصابة بأمراض غير معدية متصلة بالنظام الغذائي.

20 - **السيد عبد الله** (بنغلاديش): قال إن وفد بلده يود أن يرحب بدعوة المقررة الخاصة إلى وقف فوري لإطلاق النار في غزة وأن يشكرها على تذكير جميع أطراف النزاع بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني. وإزاء خلفية الأزمات المالية وأزمة الوقود، اضطرت البلدان النامية إلى خفض الموارد المخصصة لقطاع الصحة. ولذلك يود وفد بلده أن يعرف كيف يمكن للمقررة الخاصة أن تدعو إلى تعاون دولي أقوى لدعم بلدان الجنوب في تعبئة الموارد من أجل إعمال الحق في الصحة، ولا سيما الصحة النفسية.

21 - **السيد الطرشة** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفد بلده كان يأمل في أن يرى إشارة في تقرير المقررة الخاصة إلى كوبا، البلد الذي يعاني من انعدام الأمن الغذائي نتيجة للحصار الاقتصادي الذي تفرضه الولايات المتحدة. وأكد الملاحظة الواردة في التقرير بأن استراتيجيات تسويق الشركات تروج للأغذية والمشروبات غير الصحية في البلدان ذات الدخل المنخفض بينما تدفع بالمنتجات الصحية إلى البلدان الأكثر ثراء. وينبغي معالجة الأسباب الجذرية لهذه الفجوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وفي هذا الصدد، يود وفد بلده معرفة المزيد عن مفهوم "الفصل العنصري الغذائي" المذكور في التقرير.

22 - **السيد ليو** لووغه (الصين): قال إن وفد بلده يود أن يدعو جميع الدول التي تسمح بالممارسات التي ساوتها المقررة الخاصة في تقريرها بالاستعمار الجديد والعنصرية والمحو الثقافي والرأسمالية الاستخراجية إلى اتخاذ إجراءات فعالة لتصحيح هذه الممارسات. وبالنظر إلى أن الحق في الصحة يشمل الحصول على الغذاء المأمون والمياه النظيفة، فإن وفد بلده يحث اليابان على التوقف عن تصريف المياه الملوثة في البحر، وهو عمل ينتهك حقوق جميع الشعوب في الصحة والتنمية وفي بيئة آمنة ونظيفة وصحية.

23 - **السيد إسبيريتو** (المراقب عن نظام مالطة ذي السيادة المستقلة): قال إن السياق العالمي الحالي أثبت الحاجة إلى تقصير سلاسل الإمداد الغذائية والاستثمار في الأسواق المحلية. ومن شأن إصلاح النظام الغذائي، على النحو الذي أوصت به المقررة الخاصة، أن يعزز القدرة على الصمود والاستدامة والاكتفاء الذاتي، وهي عناصر أساسية لتحقيق الهدفين 2 و 3 من أهداف التنمية المستدامة.

24 - **السيدة موفوكينغ** (المقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية): قالت إنها سعت إلى إظهار عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة من خلال اتساع نطاق تطبيق توصياتها، التي تدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة المتعددة. والصلات بين التمتع بحقوق الإنسان والصحة النفسية أو عدم التمتع بها معقدة بالمثل. فالجوع المستمر أو التهديد بانعدام الأمن الغذائي، على سبيل المثال، يمكن أن يؤدي بالناس إلى الإصابة باضطرابات الصحة النفسية، أو تفاقم الاضطرابات القائمة. ويتأثر الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، مثل أولئك الذين هم في وضع هجرة غير نظامية، بشكل غير متناسب. وتصميم واعتماد سياسات تدعم صغار المزارعين وأصحاب المزارع الأسرية هو أحد السبل لتعزيز التنمية المستدامة التي تحمي وتدعم الحق في الصحة، والحق في الغذاء والتغذية، والحق في بيئة صحية، وكلها حقوق غير قابلة للتجزئة.

25 - وأضافت قائلة إن العديد من البلدان النامية والبلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل والدول الجزرية الصغيرة النامية يستخدم نسبا كبيرة من ناتجها المحلي الإجمالي لتسديد خدمة الديون. ونتيجة لذلك، فإن قدرتها على الاستثمار في البرامج والمبادرات المتعلقة بالغذاء والحق في الصحة محدودة.

26 - وقالت إن الممارسات الجيدة المبينة في تقريرها تشمل مبادرات تشريعية، مثل اعتماد ضريبة على المشروبات والأغذية الفائقة التجهيز في كولومبيا وتنفيذ التوسيم التغذوي على وجه العبوة في بلدان متعددة، بما في ذلك المكسيك. ولقد تعاونت في تلك الحالات هي وغيرها من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مع الدول. وهي لا تزال على استعداد لتقديم المزيد من التعاون والمساعدة التقنية للدول الأعضاء.

27 - وأشارت إلى أن الوقاية تمثل إحدى استراتيجيات التصدي لتزايد الأمراض غير المعدية. فتزويد الناس بالمعلومات من خلال التوسيم على وجه العبوة، على سبيل المثال، يمكنهم من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تغذيتهم. ويمثل الكشف المبكر استراتيجية هامة أخرى تتطلب من الدول أن تواصل الاستثمار في نظم الرعاية الصحية الأولية، بما في ذلك العاملون في مجال الرعاية الصحية في المجتمعات المحلية.

28 - ومضت تقول إن من الأفكار المتأصلة في مفهوم "الفصل العنصري الغذائي" هيكل السلطة القائم على التمييز المستمر والمنهجي، الذي تَستهدِفُ فيه كيانات تتمتع بسلطة أكبر الأفرادَ والمجتمعات المحلية الأقل قدرة على منع الظروف المجحفة أو التماس سبل الانتصاف. ويمكن أن يتجلى هذا التمييز في القوانين أو السياسات أو المعايير ويؤدي إلى نتائج صحية سلبية وزيادة تهميش الأفراد والمجتمعات المحلية المحرومة أصلا.

29 - وأضافت قائلة إن التعاون المتعدد الأطراف والتضامن أمران أساسيان لنجاح البرامج والتدخلات الغذائية ويجب أن يتماشيا مع القانون الدولي وحقوق الإنسان. فالجزاءات ليست حلا مستداما. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الدول أن تولي اهتماما دقيقا للأعمال التجارية، ولمواقفها إزاء حقوق الإنسان، ولآثار أنشطتها على حقوق الإنسان. ويؤدي اختلال توازن القوى بين الدول والأعمال التجارية إلى تقويض إمكانية إنفاذ السياسات والقوانين واللوائح. وعلاوة على ذلك، يجب على الدول أن تدرس تركات الاستعمار وأن تعالج اختلالات القوى، مثل الإسناد الخاطئ للمسؤولية عن تغير المناخ وتدمير البيئة إلى أولئك الذين يعيشون في فقر والشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي. ويجب أن تعترف الدول بالذين تُركوا خلف الركب وأن تسعى إلى استعادة كرامتهم، وتوفير إمكانية الحصول على أغذية صحية ومأمونة وميسورة التكلفة ومتنوعة ومناسبة من الناحيتين التغذوية والثقافية.

30 - **السيد مادريغال - بورلوز** (الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية): عرض تقريره النهائي (انظر A/78/227)، فقال إن القرار المنشئ لولايته في عام 2016 أشار تحديدا إلى الأسباب الجذرية. وقد حدد بمرور الوقت، ومن خلال تحقيقاته المواضيعية، مجموعة أساسية من الأسباب الجذرية للعنف والتمييز، التي يعود منشؤها جميعا إلى الاستعمار. وقد أعادت الدول الأعضاء دورياً تأكيد إيمانها بضرورة القضاء على الاستعمار، وجعلت من هذا الجهد إحدى أولويات المنظمة. ويتفق تقريره بقوة مع الإطار المنشأ بموجب المادة 73 من ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 1514 (د-15).

31 - وقال إنه يعتقد، بعد إكمال تحقيقه، أن إنهاء الاستعمار أمر حتمي في كل جانب من جوانب الحياة ومسؤولية جماعية. ويركز هذا التقرير على جزء محدد من النسيج الاستعماري أثّر على التقاليد الثقافية والقانونية والاجتماعية في جميع أنحاء العالم، وهو الطريقة التي استُخدمت بها التشريعات والأعراف المتعلقة بالتوجه الجنسي والهوية الجنسانية على مدى القرون الأخيرة كوسيلة لتوطيد المشاريع الاستعمارية.

32 - وأردف قائلا إن ثمة أدلة تشير إلى أن العديد من الشعوب لم تعتمد مفهوم الثنائية إزاء نوع الجنس ولم تربط الخصائصَ التشريحية

لجسم الإنسان بالهوية الجنسانية إلا بعد أن استُعمرت أراضيها. وقد تناولت باحثاتُ النظرية النسوية في مؤلفاتهن أخلاقياتِ الحياة الجنسية لمجتمعات جنوب الصحراء الكبرى قبل حقبة الاستعمار واعتبرن أنها كانت آنذاك أقل اعتمادا على الأنماط الجنسانية وأقل تراتبية. فلم تكن القبائل القاطنة إقليم نيجيريا الحالي تعرف الثنائيةَ الجنسانية ولم تكن في العادة تحدّد نوع جنس المولود عند ولادته. وفي ثقافة جماعة اليوروبا، على سبيل المثال، كانت هرمية العلاقات الاجتماعية ترتبط بالسِّن. وقد أظهرت بعض المجتمعات المحلية في السنغال مرونة في السلوكيات الجنسية والتعبير الجنساني، بدءا من الممارسات الجنسية المثلية وحتى اعتماد هوية جنسانية مغايرة للهوية الجنسانية البيولوجية وارتداء ملابس الجنس الآخر. وكان شعب الداغابا في إقليم غانا الحالية يحدِّد نوع الجنس على أساس "الطاقة التي يجلبها المرء"، وكانت القبائل الكينية تألَف في الماضي زواج مثليي الجنس.

33 - وأشار إلى أنه بالرغم من هذا التاريخ، فإن البلدان الأربعة المذكورة (نيجيريا والسنغال وغانا وكينيا) لديها الآن قوانين تجرم التنوع في الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، وكلها تعود إلى الحقبة الاستعمارية. ويتجلى أثر الاستعمار في جميع المناطق التي لها تاريخ من هيمنة الدول الاستعمارية، ولا يقتصر هذا الأثر على النظم القانونية.

34 - وقال إن تحقيقه أظهر أن التنوع في الميل الجنسي والهوية الجنسانية كان موجودا في جميع أنحاء العالم وعلى امتداد التاريخ البشري. وقد حظي الأشخاص الذين لهم أدوار أو هويات جنسانية محددة بالاحترام في العديد من المجتمعات لأدوارهم التي تتعلق بالمراسم الاحتفالية أو بإسداء المشورة. ومن بين هؤلاء الأشخاص "ذوو الروحَيْن" في أمريكا الشمالية، *والبونجو* في أوروبا، *والموخِس* في المكسيك، *والهيجرا* في الهند وبنغلاديش، *والتاكاتابوي* في نيوزيلندا، والشقيقات في أستراليا.

35 - وأشار إلى أن المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد لاحظ أن عمليات استيعاب السلوك الجنسي وتجريمه ونعته بالسلوك المرَضي غير السوي كان لها أثر عميق على المراكز والأدوار التقليدية لأفراد الشعوب الأصلية في الحقبة التالية للاستعمار. ولئن كان القانون وسيلةً رئيسية للإنفاذ، فقد شكّل أيضا الأساس لأنظمة التنشئة الاجتماعية المعقّدة التي تشمل الرقابة والتطبيب والأدب والتعليم، وجميع هذه العناصر سُخِّرت لمزيد من السيطرة على الحياة الجنسية والمسائل الجنسانية في المستعمرات بزعم أنها تتعارض مع العادات الجنسية الراسخة بشكل تعسفي.

36 - وأردف قائلا إن ما يمثل شهادة على الأثر الدائم للاستعمار وعواقبه هو أنه كان للدينامية الاستعمارية فيما يبدو تأثير كبير على عمليات الإصلاح التشريعي والسياسي، حتى بعد الاستقلال في بعض الحالات. فقد جرم العديد من المستعمرات السابقة العلاقات الحميمة المثلية بعد الحصول على الاستقلال، في الحالات الموثقة في التقرير.

37 - وذكر أن كل دولة ذات سيادة مسؤولة عن ضمان رفاه وكرامة كل شخص يخضع لولايتها. وتحقيقا لهذه الغاية، يتعين على الدول ذات السيادة أن توفق ما بين ماضيها وحاضرها ومستقبلها من أجل فهم أي من ركائزها الأساسية ينبغي الحفاظ عليها وأيها ينبغي إعادة تقييمها وتفكيكها. وفهم العمليات الاستعمارية ومعالجة آثارها خطوة حاسمة في هذا الاتجاه ومطلوبة بصورة عاجلة.

38 - **السيدة لورتكيبانيدزه** (جورجيا): قالت إن بلدها اتخذ عددا من التدابير لإنهاء التمييز وحماية الفئات الضعيفة. وتشمل استراتيجية بلدها الوطنية لحقوق الإنسان للفترة 2022-2030 مواصلة تطوير القوانين المتعلقة بالمساواة ومناهضة التمييز، وحماية حقوق الفئات الضعيفة، والاستجابة الموجهة نحو الضحايا للجرائم المرتكبة على أساس التمييز. وتقوم إدارة مراقبة الجودة في وزارة الداخلية بتيسير الاستجابة السريعة لبعض الجرائم، بما فيها جرائم الكراهية، وإجراء تحقيقات عالية الجودة فيها. ومنذ عام 2021، تعمل هذه الإدارة مع مكتب المدعي العام والمحكمة العليا لنشر إحصاءات سنوية شاملة عن الجرائم المرتكبة بدافع التمييز، بما في ذلك الجرائم المرتكبة على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.

39 - **السيدة سكيف** (الأرجنتين): تكلمت باسم الفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، فقالت إن تلقي الخبير المستقل مساهمات من 76 جهة من الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والأكاديميين، هو دليل على الحوار البناء الذي رعاه خلال السنوات السابقة. ويؤكد البحث المقنع الوارد في التقرير على أهمية عدم تجريم الميل الجنسي والهوية الجنسانية، واعتماد تدابير لمكافحة التمييز. وطلبت إلى الخبير المستقل أن يذكر أمثلة على حملات التوعية الناجحة.

40 - **السيد ريفا غريلا** (أوروغواي): قال إن التزامات الدول بدعم حقوق الإنسان تشمل مسؤولية حماية الأفراد من العنف والتمييز. ولا يوجد مبرر لإدامة استبعاد الأشخاص والمجتمعات المحلية والسكان

من التمتع الكامل بحقوق الإنسان الواجبة لهم ولها. والهدف هو ليس إنشاء حقوق جديدة، بل دعم الحقوق المكرسة بالفعل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والكثير من الصكوك الأخرى. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تعالج مسألة التمييز، ولا سيما في الحالات التي لا تضمن فيها النظم القانونية الحقوقَ المنصوص عليها في الصكوك المذكورة أعلاه لأفراد مجتمعات المثليات والمثليين ومغايري الهوية الجنسانية ومزدوجي الميل الجنسي وحاملي صفات الجنسين.

41 - **السيدة كراباتش** (ألمانيا): قالت إن تقرير الخبير المستقل جاء في وقت حاسم الأهمية، حيث استحدثت بلدان كثيرة، أو أنها تنظر في استحداث، قوانين تجرم العلاقات الجنسية المثلية والهويات الجنسانية المتنوعة. وغالبا ما يجادل مؤيدو مثل هذه القوانين بأن المثلية الجنسية والهويات الجنسية الحرة ليس لها محل أو تاريخ في مجتمعاتهم، وأن الغرب يفرض قيمه على المستعمرات السابقة. ويبين التقرير أن هويات متنوعة قد وُجدت في جميع أنحاء العالم وعلى مر التاريخ، وأن التجريم هو من تركات الاستعمار. وتقع على عاتق الدول الاستعمارية السابقة مثل ألمانيا مسؤولية العمل من أجل حماية من يتعرضون للهجوم لمجرد هويتهم أو بسبب من يحبون. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يذكي الوعي بالعلاقة بين الاستعمار وتجريم العلاقات الجنسية المثلية.

42 - **السيد فاليدو مارتينيس** (كوبا): قال إن دستور بلده، الذي اعتمد في عام 2019، زاد من تعزيز تدابير الحماية من التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، فضلا عن مسؤوليات الدولة والمجتمع فيما يتعلق بحماية الأسرة. ولدى كوبا الآن واحد من أكثر قوانين الأسرة تقدما في العالم، نتيجة لعملية صياغة وتشاور شاملة وديمقراطية واستفتاء عام. ويكفل القانون الجديد الاعتراف بحقوق الأطفال والنساء وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وأفراد مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع) وحمايتها على نطاق أوسع. وقد تحققت تلك النتائج على الرغم من تأثير الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة. وتلك السياسة العدائية تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وهي العقبة الرئيسية أمام تنمية بلده. وهي تؤثر على تمتع جميع السكان بحقوق الإنسان وعلى رفاههم، بمن فيهم أفراد مجتمع الميم الموسَّع.

43 - **السيد لانغ** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الأنماط الناشئة للعنف والتمييز ضد مجتمع الميم الموسّع تؤكد أهمية الولاية. ويوجد أشخاص ينتمون إلى مجتمع الميم الموسّع في كل ركن من أركان المعمورة، على الرغم من جهود بعض الدول الأعضاء لإنكار وجودهم وحقوق الإنسان الواجبة لهم وكرامتهم. وهذه الدول تجبر الأشخاص المنتمين إلى مجتمع الميم الموسّع على المعاناة في صمت. وحث الدول الأعضاء على العمل معا لإسماع جميع الأصوات وكفالة عدم تعرض أي شخص للعنف أو التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، ولا سيما الأشخاص الذين يواجهون أشكالا متعددة ومتداخلة من التمييز.

44 - **السيد هامر** (أستراليا): قال إن مجتمعات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وعديمي الرغبة الجنسية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع) لا تزال تعاني من مستويات عالية من التمييز والوصم والإقصاء في أجزاء كثيرة من العالم، مما يؤدي إلى العنف الجنسي والجنساني، وإلى التعرض بقدر أكبر لمخاطر الإصابة بأمراض نفسية، ولضعف التنمية والنواتج الاقتصادية. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يتغلب على آثار الاستعمار، وأن يعترف بأن الأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المتنوعة كانوا موجودين في كل مكان على مرّ التاريخ. ولا مبرر لاستبعاد أشخاص أو مجتمعات أو سكان من التمتع الكامل بحقوق الإنسان الواجبة لهم على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، وينبغي إلغاء القوانين والممارسات التي تجرِّم الأفراد أو تهمّشهم على هذه الأسس. ومن الأهمية بمكان توفير الحماية القانونية من التمييز؛ وكفالة الحصول على الرعاية الصحية والتعليم وفرص العمل؛ وتعزيز بيئة يسودها القبول والتفهم. وتقوم أستراليا حاليا بوضع استراتيجية للمشاركة في حقوق الإنسان الواجبة لمجتمع الميم الموسّع في إطار دبلوماسيتها الدولية، وهي تؤمن بنهج متعدد الجوانب.

45 - **السيد أوسكارسون** (آيسلندا): تكلم باسم بلدان الشمال الأوروبي وبلدان البلطيق، فقال إن تلك البلدان ملتزمة التزاما تاما بمكافحة جميع أشكال العنف القائم على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وهي ترحب بتقرير الخبير المستقل، وتوافق على أنه ينبغي للدول أن تفي بواجبها في التصدي لأعمال العنف والاعتداء التمييزيين عن طريق إلغاء تجريم النشاط الجنسي المثلي الرضائي. وستواصل بلدان الشمال الأوروبي وبلدان البلطيق الانخراط في التعاون الدولي

والشراكات الدولية لتبادل أفضل الممارسات، وسترفع الصوت إلى أن يتحقق إلغاء التجريم الكامل. وتساءل عما يمكن للمجتمع الدولي أن يقوم به أكثر من ذلك للتعجيل بالتقدم نحو إلغاء التجريم.

46 - **السيد باووينز** (بلجيكا): قال إنه، على الرغم من أن الاستعمار قد ولَّد، في بعض الحالات، تجريم التنوع في الميول الجنسية والهوية الجنسانية، فإنه لم يتسبب في هذا التنوع، الذي كان موجودا في كل مكان وعبر مختلف حِقب التاريخ المدوَّن. وتلك نقطة حاسمة لأنها تتناقض بشكل مباشر مع الرواية القائلة بأن النفوذ الغربي فرض مثل هذا التنوع على العالم. وتعرب بلجيكا عن أسفها لأن 67 بلدا لا تزال تجرم العلاقات الجنسية المثلية، وهي تدعوها إلى إعادة النظر في موقفها. وقد أحرزت بلدان كثيرة تقدما نحو تفكيك الأطر التي تقوم عليها القوانين الاستعمارية القديمة بشأن الأفعال المنافية للآداب العامة. وأعرب عن أمل وفده في أن يحذو الآخرون حذوه، وهو يظل على استعداد لتأييد تلك المناقشة والمشاركة فيها.

47 - **السيدة مورين** (كندا): قالت إن تركة القوانين والسياسات الاستعمارية في الكثير من البلدان، بما فيها بلدها، قد خلقت حواجز مؤسسية ضارة أمام مشاركة الأشخاص المتنوعين جنسانيا والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع) في المجتمع. وقد ألغت كندا قوانين الحقبة الاستعمارية التي تجرِّم المثلية الجنسية قبل 54 عاما، ولكن الكثير من البلدان لم تفعل ذلك بعدُ. وستواصل التأكيد على أهمية حماية حقوق الإنسان للجميع، بغض النظر عن الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، تمشيا مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد قال الخبير المستقل، في تقريره، إن للمحاكم والهيئات التشريعية دورا رئيسيا ينبغي أن تؤديه في إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية، وإزالة الصبغة الاستعمارية عن الأطر القانونية. وأشارت إلى أن عدة بلدان أحرزت تقدما بشأن تلك المسألة في السنوات الأخيرة بينما تراجعت بلدان أخرى، وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للخبير المستقل أن يفسر هذا التفاوت.

48 - **السيدة توشي** (لكسمبرغ): قالت إن التقرير يبين أن تجريم العلاقة الحميمة الرضائية بين بالغين من نفس الجنس والتنوع في التعبير الجنساني يتعارض مع الالتزامات الواجبة على الدول بمقتضى القانون الدولي. كما سلط الضوء على الروابط بين الاستعمار والتمييز والعنف المستمرين القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية في مختلف أنحاء العالم. ووفدها يدين إدانة قاطعة جميع المحاولات الرامية إلى تجريم المثلية الجنسية. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للدول الراغبة في تفكيك النظم الاجتماعية، مثل النظم المتجذرة في الحقبة الاستعمارية، أن تذكي، على نحو أفضل، الوعي بين عامة الجمهور باحترام التنوع في الميول الجنسية والهوية الجنسانية. وأعربت أيضا عن رغبتها في معرفة الكيفية التي تُكفل بها مراعاة التنوع الجنساني والاعتراف به كقوة في مختلف عمليات الأمم المتحدة.

49 - **السيد كابيخا** (المكسيك): قال إن الإطار القانوني المتين لبلده يضمن الحق في المساواة، ويحظر التمييز لأي سبب من الأسباب. ومنذ عام 2019، تمكن المكسيكيون الذين يعيشون في الخارج من الزواج في قنصليات بلده، بغض النظر عن ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية. وبالمثل، كانت المساواة في الزواج هي الحقيقة الواقعة في جميع أنحاء المكسيك منذ تشرين الأول/أكتوبر 2022. وتساءل عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تصلح أطرها المعيارية والقانونية لمعالجة تعرض المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لأعمال عنف محتملة، بالنظر إلى السياق التاريخي للاستعمار وآثاره.

50 - **السيدة فرويدنرايش** (فرنسا): قالت إن الحقوق الأساسية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع) غالبا ما تكون موضع تجاهل أو سخرية. ويجب على المجتمع الدولي إعادة التأكيد على عالمية حقوق الإنسان، وبذل كل مسعى ممكن لكفالة حماية أفراد مجتمع الميم الموسّع. وبلدها يكرر دعوته إلى إلغاء تجريم المثلية الجنسية على الصعيد العالمي، والتزامه بمكافحة جميع أشكال العنف والتمييز. وطلبت إلى الخبير المستقل أن يقدم مزيدا من التفاصيل عن توصياته فيما يتعلق بإزالة الصبغة الاستعمارية عن التصنيفات القائمة المستخدمة لتحديد وتنظيم التنوع في السلوك الجنساني والجنسي.

51 - **السيد رايشفاين** (مملكة هولندا): قال إن وفد بلده يسره أن يلاحظ أن الخبير المستقل لم يركز على الأشخاص المتضررين من التمييز والعنف فحسب، بل أيضا على استغلال التحيز والكراهية، وذلك من أجل فهم أسباب هذه الظاهرة فهما أفضل. وإن بلده يؤيد تأييدا تاما هدف إلغاء أو إصلاح جميع القوانين والسياسات والممارسات التي تجرِّم العلاقة الحميمة المثلية الرضائية والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني. ولسوء الحظ، فقد كان لمملكة هولندا ماض استعماري. وتساءل عن الكيفية التي ينصح بها الخبير المستقل بلده بالإسهام في

مكافحة التمييز والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في جميع أنحاء العالم في ضوء ذلك التاريخ.

52 - **السيدة سواريس ليتي** (البرازيل): قالت إن التشريعات التي تجرِّم العلاقات الجنسية المثلية الرضائية مستمدة من الحقبة الاستعمارية. وإن البرازيل تؤيد تأييدا تاما التوصية الموجهة إلى الدول بإلغاء أو إصلاح القوانين والسياسات والممارسات التي تجرم العلاقة الحميمة المثلية الرضائية والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني، فضلا عن التوصية بضمان إمكانية اللجوء إلى العدالة. وقد أنشأ بلدها أمانة وطنية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، بهدف اتخاذ تدابير إيجابية، بما في ذلك في قطاع العمالة، وتوفير المشاركة الكاملة لأولئك الأشخاص في جميع جوانب الحياة الاجتماعية.

53 - **السيدة غريفين** (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا): قالت إن تجريم العلاقات الجنسية المثلية يؤجج الوصم، ويشرعن التحيز، ويؤدي في نهاية المطاف إلى انتهاكات لحقوق الإنسان. ويشعر الاتحاد الأوروبي بالقلق إزاء المعدلات المثيرة للجزع من العنف والتمييز والوصم ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في جميع أنحاء العالم من خلال قوانين وسياسات وممارسات تمييزية. وسيواصل سعيه إلى تمكين المكلفين بولايات في إطار الأمم المتحدة من العمل مع مجموعة من البلدان، ومن تعزيز مناخ آمن تسوده الثقة للحوار من أجل التغلب على المخاوف والمفاهيم الخاطئة. وطلبت من الخبير المستقل تحديد الإجراءات الأكثر فعالية التي يمكن للدول الأعضاء اتخاذها للمضي قدما.

54 - **السيدة ألميدا مارينهو** (البرتغال): قالت إن الجهود الرامية إلى منع انتهاكات حقوق الإنسان المنتشرة على نطاق واسع والتي يواجهها المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين يجب ألّا تفقد زخمها في وقت لا يزال فيه 67 بلدا يجرِّم الأفعال الجنسية المثلية الرضائية، و 41 بلدا يجرم العلاقة الجنسية الحميمة بين نساء، و 20 بلدا يجرم صراحة مغايري الهوية الجنسانية ويضطهدهم. وعلى مر السنين، قدم الخبير المستقل أدلة وفيرة على أن تجريم العلاقات الجنسية المثلية يؤجج الوصم والتحيز، ويعرض الأفراد للعنف الأسري والمؤسسي، ويزيد من تعرضهم لجرائم الكراهية والتهديدات بالقتل والتعذيب وعقوبة الإعدام. وفي ضوء تلك الحقائق، تساءلت عن الاستراتيجيات التي يمكن أن تعتمدها الدول الأعضاء لدعم منظمات المجتمع المدني التي تعمل على الدفاع عن حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في تلك البلدان. واستفسرت أيضا عما إذا كان الخبير المستقل قد لاحظ أي تغييرات فيما يتعلق بجمع بيانات مصنفة.

55 - **السيد كويميزاكيس** (مالطة): قال إن بلده سيواصل تعزيز وحماية حقوق وكرامة جميع الأفراد، بغض النظر عن الهوية الجنسانية أو الميل الجنسي، بسبل منها الدعوة إلى إلغاء أو إصلاح القوانين والسياسات والممارسات التي تجرِّم العلاقة الحميمة المثلية الرضائية. وتساءل عن ماهية الدور الذي ينبغي أن يضطلع به المجتمع المدني، ولا سيما الطوائف الدينية، في تفكيك الأنماط الاستعمارية للعنف والتمييز ضد أفراد مجتمع الميم الموسَّع.

56 - **السيدة أكيتا** (اليابان): قالت إن التعليقات التي أدلى بها وفد الصين بشأن المياه المعالَجة باستخدام النظام المتقدم لمعالجة السوائل لا أساس لها ولا صلة لها بالمناقشة. وإن بلدها يعمل تحت إشراف صارم من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وإن حكومتها قدمت دائما تفسيرات شفافة ومفصلة ومرتكزة على الأدلة في ذلك الصدد إلى المجتمع الدولي.

57 - وأضافت قائلة إن من الأهمية بمكان إنهاء العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، وإن اليابان، بوصفها عضوا مؤسسا في الفريق الأساسي المعني بمسائل المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، تواصل دعم الولاية. وطلبت إلى الخبير المستقل أن يعرض أمثلة على التعاون الدولي والشراكات الدولية لتبادل أفضل الممارسات والخبرات والموارد.

58 - **السيدة توكارسكا** (أوكرانيا): قالت إن بلدها، بوصفه دولة أوروبية ديمقراطية تحكمها سيادة القانون، يعارض بشدة التعصب بجميع أشكاله، ولا سيما العنف القائم على الكراهية ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. وإن لكل فرد الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان). وأوكرانيا عضو في تحالف المساواة في الحقوق منذ عام 2016. بيد أن ظروف الأشخاص الذين يعيشون في الأراضي المحتلة مؤقتا في

أوكرانيا ساءت بشكل كبير منذ الغزو الروسي. وقد وسع الاتحاد الروسي، بصورة غير قانونية، نطاق آثار تشريعاته لتشمل تلك الأقاليم، بما في ذلك حظر ما يصنفه على أنه دعاية للمثلية الجنسية. وعلى الرغم من تلك التحديات، فإن أوكرانيا تواصل السعي إلى تحقيق المساواة في الحقوق للجميع، بسبل منها قانون جديد لوسائط الإعلام يحظر صراحةً التصريحات التي تحرض على التمييز ضد أفراد أو جماعات على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.

59 - **السيدة وايت** (المملكة المتحدة): قالت إن الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هي بمثابة تذكرة بعالمية حقوق الإنسان ومبدأ عدم التمييز على أي أساس، بما في ذلك التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية أو التعبير الجنساني والخصائص الجنسية. وفي عام 2018، اعترفت حكومتها بأن قوانين الحقبة الاستعمارية، التي غالبا ما أدخلها بلدها، لا تزال تؤثر على حياة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع). وهذه القوانين خاطئة، وكانت دائما خاطئة. وتعمل المملكة المتحدة على إزالة التركة المستمرة من العنف والتمييز. وطلبت تقييم الخبير المستقل لأثر التشريعات التمييزية التي تعود إلى الحقبة الاستعمارية على هويات أفراد مجتمع الميم الموسّع ضمن ثقافات الشعوب الأصلية والثقافات التقليدية.

60 - **السيد رويدياس بيريس** (شيلي): قال إن التقرير يقدم نظرة ثاقبة قيّمة عن الكيفية التي يؤثر بها الاستعمار وإنهاء الاستعمار على تبلور وإدامة العادات الاجتماعية الضارة المرتبطة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية، فضلا عن أثر هذه العادات على حقوق الإنسان. وإن كثيرا من المجتمعات المحلية التي كانت أكثر تسامحا إلى حد كبير، والتي كان لديها فهم مختلف للأدوار الجنسانية في حقبة ما قبل الاستعمار قد اعتمدت في نهاية المطاف تشريعات ومواقف معادية للمثليين ومغايري الهوية الجنسانية تقوض كرامة الإنسان. ونظرا لضرورة اعتماد إصلاحات لكفالة مشاركة أكبر لأفراد مجتمع الميم الموسّع في كل جانب من جوانب الحياة، فقد تساءل عن الكيفية التي يمكن بها للدول أن تمضي قدما في جهودها الرامية إلى إزالة الصبغة الاستعمارية عن التشريعات والمنظورات.

61 - **السيدة ألونسو خيغانتو** (إسبانيا): قالت إن بلدها ملتزم بمكافحة العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية. وعلى الصعيد الوطني، فقد سن تشريعات لضمان المساواة للأشخاص المغايري الهوية الجنسانية وضمان حقوق المثليات والمثليين ومغايري الهوية الجنسانية ومزدوجي الميل الجنسي وحاملي صفات الجنسين. وعلى الصعيد الدولي، فإنه يدعو إلى إلغاء تجريم العلاقة الحميمة الرضائية في جميع المحافل. وإن مكافحة العنف والتمييز والإقصاء على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية أو التعبير الجنساني والخصائص الجنسية هي هدف من أهداف سياسة المساواة التي تنتهجها حكومتها، وأولوية من أولويات الأنشطة التي تمارسها في مجال حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. ويسهم تشجيع التنوع بجميع أشكاله في إقامة مجتمعات أكثر انفتاحا وشمولا للجميع وإنصافا وتسامحا. ومن هذا المنطلق، فهي تطلب إلى الخبير المستقل أن يبين أنجع الإجراءات التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي لمكافحة تجريم العلاقات الجنسية المثلية.

62 - **السيد بيدروسا** (بيرو): قال إن من الأهمية بمكان فهم الأسباب الجذرية للعنف والتمييز اللذين يعاني منهما المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين، من أجل القضاء عليهما. وقد أسهم كل تقرير من تقارير الخبير المستقل إسهاما قيّما في ذلك الصدد. وتساءل عن الدروس التي يمكن أن يُطلع الخبير المستقل عليها اللجنةَ وخلَفه فيما يتعلق بإقامة عالم لا يتعرض فيه أي شخص آخر للتمييز والعنف بسبب هويته.

63 - **السيد باسمور** (جنوب أفريقيا): قال إن بلده له تاريخ طويل وموثق جيدا من التمييز. وعلى الرغم من أن المواقف الاستعمارية والاستعمارية الجديدة غالبا ما ترتبط بالتمييز العنصري، فقد امتدت بحيث تشمل المعايير الجنسانية والميل الجنسي. ويوافق وفد بلده بشدة على أن آراء المعيارية الغيرية الجنسية المتعلقة بالحياة الجنسية والتي غرستها الدول الاستعمارية هي آراء ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالتوصيفات العنصرية لنوع الجنس والحياة الجنسية، وقد حولت المجتمعات الأفريقية بشكل جذري، ولم يكن لدى الكثير منها نهج ثنائي إزاء نوع الجنس حتى ظهور الاستعمار. وتفخر جنوب أفريقيا بأنها كانت أول بلد في العالم يحظر التمييز على أساس الميل الجنسي في دستوره. وطلب إلى الخبير المستقل أن يتوسع في الحديث عن الكيفية التي يمكن بها إدماج المسائل المتعلقة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في الجهود الرامية إلى إزالة الصبغة الاستعمارية عن المعارف والنهوض بنظم معارف الشعوب الأصلية.

64 - **السيدة سوان** (أيرلندا): قالت إن وفد بلدها يرحب باستكشاف الخبير المستقل للصلات بين الاستعمار والتمييز القائم على الميل

الجنسي والهوية الجنسانية. وإن التنوع على الصعيد العالمي قد وُجد على مر التاريخ، وإن معارضة هذا التنوع هي آلية استعمارية مشتركة كجزء من مشروع أوسع للقمع. وإلى حد ما، كانت تلك الصلات أيضا تجربة حية في أيرلندا، وقد استمر التمييز لبعض الوقت بعد الاستقلال. وقد قطعت أيرلندا شوطا طويلا منذ ذلك الحين، ولا سيما بفضل تفاني نشطاء المجتمع المدني. وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء العمل معا على تعزيز حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع). وفيما يتعلق بالتوصية بأن تسنَّ الدول تشريعات لإنهاء ممارسات العلاج التحويلي، فقد أعربت عن رغبتها في تسليط الضوء على حقيقة أن العمل على وضع خطة لصياغة تشريع لحظر العلاج التحويلي مستمر في أيرلندا، وهو أولوية حكومية في عام 2023.

65 - **السيد مادريغال - بورلوز** (الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية): قال إنه مما يدعو إلى التواضع الشديد ملاحظة أن الوفود التي شاركت في الحوار تمثل مواقف مختلفة في العمليات التاريخية للاستعمار والاستعمار الاستيطاني. وإنه يعتذر عن أي أوجه قصور أثنت الوفود الأخرى عن المشاركة. وقد أشارت معظم الوفود، في بياناتها، إلى كيفية نجاح المشاريع الاستعمارية في استغلال الكراهية السياسية للمثلية الجنسية، التي استخدمها المستعمرون لتعزيز مصالح تتنافى مع الدفاع عن حقوق الإنسان.

66 - وأضاف قائلا إنه بيّن، في تقريره، أن الدفاع عن التجريم يديم الدفاع عن المشاريع الاستعمارية، وأن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية جماعية عن استنطاق الأطر المعرفية والإنمائية والتشريعية والسياساتية والتعليمية وغيرها. ومن المهم النظر في الطريقة التي تؤدي بها هذه المشاريع إلى الظلم أو تفاقمه. ويمكن اعتماد الكثير من الاستراتيجيات الممكنة في ذلك الصدد، بما في ذلك النهج القائمة على حقوق الإنسان في البحوث والتي تشجع على عدم التمييز والمشاركة والتمكين والمساءلة. وفيما يتعلق بالبحث واكتساب المعارف، أعرب عن رغبته في الاعتراف بعمل المؤسسات داخل هيكل حقوق الإنسان، بما في ذلك عمل المكلفين الآخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، مما يوفر نظرة متعمقة قيّمة في الطريقة التي يعوق بها التجريم وغيره من تركات الظلم الاستعماري الوصولَ إلى كامل نطاق الحقوق في مجالات مثل الصحة والتعليم والإسكان والثقافة. ومن الأمور الحيوية أيضا الاعتراف بأهمية تشجيع البحث والتفكير في الكيفية التي ينبغي بها تفكيك الدرجات المتفاوتة من المسؤولية الدولية، والمتوارثة والحالية على حد سواء.

67 - وأردف قائلا إنه، على مدى السنوات السبع الماضية، قام هو وسلفه بثماني زيارات قُطرية لتقصي الحقائق، إلى جانب عدد لا يحصى من الزيارات الاستشارية والترويجية، والاستفسارات المواضيعية، والبلاغات الفردية، والجلسات الثنائية والمتعددة الأطراف، بموجب الولاية التي منحها مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة. وبذلك استكشفا الاعتراف بالميل الجنسي والهوية الجنسانية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، والأدلة المتاحة فيما يتعلق بأعمال العنف والتمييز الشائنة التي ترتكب كل يوم ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والأشخاص المتنوعين جنسانيا في جميع أنحاء العالم.

68 - ومضى يقول إنهما قاما بتحليل التجريم الذي يمكن بنتيجته أن يعامَل المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية، ومن يُنظر إليهم على هذا النحو، كمجرمين من قبل دولهم، بل وإعدامهم. وقاما أيضا بالتحقيق في العمليات التي يتم من خلالها وصف الميل الجنسي والهوية الجنسانية بأنهما حالتان مَرَضيتان، وهذا هو السبب الجذري للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة في جميع أنحاء العالم. وقد عملا على تعزيز ممارسات الإدماج الاجتماعي الإيجابية، وقدَّما المشورة بشأن البيانات، وأهداف التنمية المستدامة، والسلام والأمن، والحق في حرية الدين والمعتقد، موضحَين الكيفية التي ترتبط بها الأخيرة بأطر الحرية والمساواة على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

69 - واستطرد قائلا إنه قدم أدلة واضحة وقاطعة على أن الميل الجنسي والهوية الجنسانية هما من الخصائص التي يحميها القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويجب أن يظلا كذلك. والاستنتاج واضح، وهو أن عمل الأمم المتحدة للقضاء على التمييز والعنف لن يكتمل ما لم تنظر الدول في ذينك العاملَين. وهو يأسف لأن عددا من الدول لا تزال ترفض بعناد قبول تلك الأدلة، وتهمل واجبها في دعم حقوق الإنسان الواجبة لجميع الأشخاص الذين يعيشون تحت ولايتها. وعلى مدى السنوات الست السابقة، تحدث مع مواطنين من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في تلك الدول، وهم مواطنو المندوبين وجيرانهم، وفي كثير من الحالات، أفراد أسرهم. وهم المعلمون الذين قاموا بتصحيح أوراقهم، والمضيفات اللاتي حافظن على سلامتهم، والمساعدون الطبيون الذين جاءوا إلى منازلهم؛ بل لعلهم كانوا، بالطبع،

الأشـــخاص الذين يصـــرخون عليهم في ازدحام مروري. فالمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية موجودون في كل مكان. وبصفته محللا قانونيا، فقد أمضى ست سنوات في تقديم النصح لهم بالاعتراف بتلك الحقيقة. وما دامت هذه الدول مستمرة في حرمان المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنســـي ومغايري الهوية الجنســـانية والمتنوعين جنســـانيا من الاحترام والحماية اللذين يحتاجون إليهما، فإن مصداقية هذه الدول فيما يتعلق بحقوق الإنسان والديمقراطية والاحترام والكرامة ستتقوض حتما.

70 - وأعرب عن رغبته في اختتام كلمته بنبرة من التفاؤل. وعبّر عن تقديره لعمل ســـلطات الدولة الرؤيوية وموظفي الخدمة المدنية فيها الذين لبوا نداء اللياقة والحرية والمساواة للجميع كواجب إنساني أساسي. وشـــكر زملاءه في منظومة الأمم المتحدة على دعمهم العارم لعمله. وأعرب أيضـــا عن امتنانه لمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنســـان الذين ظلوا على تصـــميمهم على الرغم من أنهم يســـتيقظون كل يوم على أنباء عن تعرض أحدهم لاعتداء بالضـــرب أو القتل مرة أخرى، أو قيام محكمة أخرى بإنكار حقوقهم.

71 - وختم قائلا إن المجتمع المسؤول عن حمايته، وقبل كل شيء، يجد أن ما أعرب عنه من أمل له ما يبرره. فقد التقى بأشـــخاص من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والمتنوعين جنسانيا في جميع أنحاء العالم على مدى السنوات الست الماضـــية، وهو يعرف أنهم لن يتخلوا أبدا عن كرامتهم وإنســـانيتهم وسعيهم إلى تحقيق السعادة.

72 - **السيد دي فارين** (المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات): عرض تقريره النهائي (انظر A/78/195)، فقال إنه ســـعى، خلال ولايته، إلى إبراز قضـــايا الأقليات في الأمم المتحدة من خلال مجموعة متنوعة من الوســـائل، على غرار ما جرى بالنســـبة للعديد من الفئات المهمشـــة الأخرى. وكما ذكر الأمين العام، كان هناك تقاعس وإهمال صريحان فيما يتعلق بحماية حقوق الأقليات.

73 - وأضاف قائلا إنه قد تسنى القيام بزيارات قطرية خلال ولايته بفضل تعاون الحكومات المعنية. وقامت سلوفينيا، بناء على التوصيات التي قدمها بعد زيارته الأولى، بتعديل دســـتورها للاعتراف بثلاث لغات إشارة وطنية كلغات رسمية، واثنتان منها من لغات الأقليات.

74 - وأردف قائلا إن العالم أصـــبح، بســـبب عجز الأمم المتحدة أساسا عن منع نشوب النزاعات وضمان المساواة في حقوق الإنسان للأقليات المهمشة، مكانا أشد ظلمة وخطورة وأقل استقرارا مما كان عليه منذ ما يقرب من قرن. فهناك نزاعات عنيفة أكثر من أي وقت مضـــى منذ عام 1945؛ ومعظمها نزاعات داخلية، وكثيرا ما تنطوي على شكاوى الأقليات من الاستبعاد أو التمييز أو الظلم. ويوجد 110 ملايين شخص نازح في جميع أنحاء العالم. وفشلت الحملة الرامية إلى القضاء على انعدام الجنسية، والواقع أن عدد الأشخاص عديمي الجنسية آخذ في الارتفاع.

75 - وتابع قائلا إن خطاب الكراهية وجرائم الكراهية آخذة في الازدياد، وتبلغ المعاداة للسامية وكراهية الإســـلام والمشـــاعر المعادية للسود والآسيويين وكراهية الأجانب والتعصب تجاه مجتمع الميم الموسّع مستويات قياسية. وتوفر وسائل التواصل الاجتماعي منصة لنشر لغة التجريد من الإنســـانية التي تســـتهدف الأقليات بل وتجعل العنف أمرا طبيعيا. فالمجتمع يزداد اســـتقطابا وانقســـاما كما يزداد عدم اســـتقراره، مما يؤدي إلى أعمال قتل وفظائع وتطهير عرقي. ويُحرم الأطفال من الحق في التعليم بلغتهم، بل ويُفصـــل ملايين منهم عن والديهم باســـم الاندماج، الذي هو في الواقع مجرد استيعاب قسري.

76 - واســـتطرد قائلا إن شـــبح الفظائع والكوارث الإنســـانية وحتى الإبادة الجماعية يلوح في الأفق بحجم أكبر من أي وقت مضـــى في التاريخ الحديث، ويعود ســـبب ذلك جزئيا على الأقل إلى عدم تركيز الأمم المتحدة على مكافحة كراهية الأجانب الشـــعبوية والتمييز والتعصـــب، التي أدت مباشـــرة إلى عالم متســـم بزيادة عدم الاســـتقرار والظلم يحرم ملايين من النـاس، ممن ينتمون في كثير من الأحيان إلى أقليات، من حقوق الإنسان.

77 - واختتم كلمته قائلا إن الأقليات لا تُترك خلف الركب فحسب، بل إنها تُســـتبعد. وينبغي تركيز الجهود على منع نشـــوب النزاعات، لا سيما النزاعات الداخلية، التي تسبب الأزمات الإنسانية والتنقلات السكانية الضـــخمة الراهنة. وعندما يبدأ العنف والمذابح، يكون الأوان قد فات. وينبغي إعادة إطلاق المذكرة الإرشادية للأمين العام الصادرة في عام 2013 بشأن التمييز العنصري وحماية الأقليات بهدف تعميم مراعاة حقوق الأقليات وإدماجها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ومن شـــأن القيام بذلك تعزيز آليات حقوق الإنســـان للأقليات على المستوى المؤسسي، والمساعدة على منع نشوب النزاعات، وحشد المجتمع الدولي لمنع حدوث مزيد من الأزمات وحالات النزوح.

78 - **السيد غرونوالد** (سلوفاكيا): قال إن الأقليات لا تزال تواجه الإقصاء والتمييز والتهميش. وباعتبارها أول فئة مستهدفة في الأزمات،

فهي أكثر الفئات عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان. وأضاف أن سلوفاكيا تعارض بشدة التذرع بقضايا الأقليات لتحقيق أهداف سياسية، كما يلاحظ منذ عام 2014 في حالة الغزو الروسي لأوكرانيا. ويشير أكثر من 30 قانونا ولائحة داخلية في سلوفاكيا إلى حقوق الأقليات. لكن رغم ما طرأ من تحسينات، لا يزال يتعين بذل مزيد من الجهود. فالاستراتيجيات الرامية إلى معالجة المشاكل التي يواجهها شعب الروما لا تزال متخلفة، وهناك حاجة إلى مزيد من التسامح تجاه الأقليات التي تعيش في سلوفاكيا. وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم مزيدا من التفاصيل عن الفكرة القائلة بأن الأمم المتحدة لم تبذل ما يكفي من الجهود لحماية الأقليات مقارنة بغيرها من الفئات المهمشة.

79 - **السيد لانغ** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه ينبغي حماية لغات المجتمعات الإثنية المهمشة وإدراج لغات الشعوب الأصلية في مؤسسات الأمم المتحدة، مما يفسح المجال لحل المشاكل الدولية بطريقة تعاونية. وقال إن حكومة بلده تعمل مع الأمم القبلية وشعوب هاواي الأصلية لوضع خطة وطنية مدتها 10 سنوات بشأن إحياء اللغات الأصلية وتدير مبلغا قدره 3,4 ملايين دولار في شكل منح لمراكز موارد لغات الأمريكيين الأصليين. وسأل المقرر الخاص عن الكيفية التي يمكن بها للدول الأعضاء أن تدعم بأقصى قدر من الفعالية إحياء لغات الشعوب الأصلية وغيرها من الشعوب المهمشة خارج البيئة التعليمية.

80 - **السيدة هاردويك** (النمسا): قالت إن الأقليات تواجه قضايا قائمة منذ أمد طويل، مثل انعدام الجنسية وعدم المشاركة المجدية، كما تواجه قضايا مستجدة، مثل خطاب الكراهية عبر الإنترنت واستخدام الذكاء الاصطناعي. وفيما يتعلق بالتكنولوجيا الحديثة، طلبت إلى المقرر الخاص أن يحدد التدابير الأكثر فعالية لمنع التمييز ضد الأقليات. وطلبت إليه أيضا أن يحدد أهم الثغرات في تنفيذ إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية وأن يوصي بأفضل الممارسات.

81 - **السيدة غريفين** (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا): قالت إن الإعمال الكامل لحقوق الإنسان للأشخاص المنتمين إلى أقليات يعزز التماسك والتضامن على الصعيد الاجتماعي، ويمنع نشوب النزاعات ويكفل استدامة السلام. وفي حين أن قضايا الأقليات تقع في صميم العديد من النزاعات في العالم، يساء استخدام حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات لتبرير الحرب. فالأقليات تواجه التمييز والعنف، وكثيرا ما تُستهدف بخطاب الكراهية وجرائم الكراهية، وتُستبعد من المشاركة الكاملة في المجتمع. وطلبت إلى المقرر الخاص أن يعرض الإنجازات وأفضل الممارسات الواعدة من أجل أن تستلهمها الجهود الرامية إلى التصدي للتحديات في المستقبل. وسألت أيضا عن كيفية إطلاق عنان الفرص التي تتيحها التكنولوجيات المستخدمة على نطاق واسع أو الناشئة لحماية الحقوق وتعزيزها والاستفادة من هذه التكنولوجيات.

82 - **السيدة أفييل** (إسرائيل): قالت، إنه بعد المذبحة التي ارتكبتها حماس والتي راح ضحيتها ما يزيد عن 400 1 من الأبرياء في إسرائيل يوم 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023، تتزايد المعاداة للسامية في جميع أنحاء العالم، في شكل خطاب كراهية ومعلومات مضللة عبر الإنترنت، ومضايقة اليهود في الأماكن العامة، والعنف ضد اليهود، وإنكار حق إسرائيل في الوجود أو في حماية نفسها. وزادت الهجمات المعادية للسامية في بعض الأماكن مئات المرات. ويتعرض اليهود من جديد للتهديد والاعتداء والقتل على أساس دينهم. وسألت كيف ينبغي للأمم المتحدة أن تتصرف في ضوء الاتجاه المثير للقلق المتمثل في تزايد المعاداة للسامية.

83 - **السيد ياسين** (العراق): قال إن دستور العراق لا يتناول الأقليات لأن الجميع متساوون في الحقوق والواجبات. ويكفل القانون الانتخابي معاملة جميع الأقليات، بما في ذلك المسيحيون والأيزيديون والشبك، على قدم المساواة، مما يضمن مشاركتهم في صنع القرار والحياة السياسية والمدنية. وأضاف أن حكومة بلده اتخذت القرار التاريخي بمنح الأيزيديين ملكية أراضيهم في قضاء سنجار. وسأل المقرر الخاص عن العناصر التي ينبغي أن تتضمنها اتفاقية بشأن حقوق الأقليات.

84 - **السيد لامسي** (ألبانيا): قال إنه ينبغي حماية حقوق الأقليات لضمان تمتع الجميع تمتعا كاملا بحقوق الإنسان. ويجب أن تتمكن الفئات المختلفة من التعاون مع الحفاظ على هويتها الخاصة. وأشار إلى أن الألبانيين في جنوب صربيا قد تعرضوا لتدابير إدارية مختلفة تهدف إلى تخفيض أعدادهم. وتشمل إحدى العمليات محو عناوين مساكن الألبانيين، دون إخطارهم على الإطلاق، وبالتالي فهم يفقدون في كثير من الأحيان حقهم في الاستئناف. وقال إن معاملة الأقليات هي انعكاس حقيقي للتقدم المحرز نحو بناء مجتمعات منفتحة ومنصفة للجميع.

85 - **السيد أيديل** (تركيا): قال إن وفد بلده يرفض إشارة المقرر الخاص غير المقبولة في تقريره لعام 2022 (A/77/246) إلى أحداث

عام 1915 في الإمبراطورية العثمانية. فالإبادة الجماعية مفهوم قانوني ضيق جدا وجريمة محددة بوضوح، ويجب أن تتأكد محكمة مختصة من أنها قد ارتُكبت كما هي معرفة في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ولما كان هذا الحكم غير موجود، فلا أساس لهذه الإشارة من الناحية القانونية، ولكنها تتناقض أيضا مع الواقع التاريخي. وأضاف أن المقرر الخاص قد تجاوز ولايته ويحاول إعادة كتابة التاريخ. وعلى المقررين الخاصين الذين تعينهم الأمم المتحدة أن يتقيَّدوا بولاياتهم وأن يمتثلوا للقانون الدولي. وفي مشروع القرار المعنون "التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية"، ينبغي للجنة أن تمتنع عن الإشارة إلى التقرير، الذي يحاول تشويه التاريخ التركي.

86 - **السيد أوغستر** (سويسرا): قال إن عدم التمييز والمشاركة الفعالة معرضان للخطر في كثير من البلدان، مما يؤثر على الأقليات ويزيد من حدة التوترات وقد يؤدي إلى نشوب النزاع. وتتزايد القيود المفروضة على حقوق الأقليات، بما في ذلك الأخطار التي تهدد هويتها وخطاب الكراهية الذي يستهدفها على شبكة الإنترنت وخارجها. وأعرب عن شعور وفد بلده بالقلق أيضا إزاء التهميش السياسي والاجتماعي والاقتصادي للأقليات. فالتنوع الإثني واللغوي والديني ميزة، كما أن إدماج الأقليات والتماسك الاجتماعي أمران أساسيان لضمان السلام والاستقرار على المدى الطويل. وينبغي للدول الأعضاء أن تنفذ على الفور إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية ومعايير حقوق الإنسان ذات الصلة. وتساءل عن كيفية حماية النساء المنتميات إلى الأقليات، لأنهن يقعن ضحايا لأشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز في كثير من الأحيان.

87 - **السيد أهيدجو** (الكاميرون): قال إن بلده، باعتباره فسيفساء من الأديان والثقافات واللغات، اعتمد نهجا سياسيا لضمان الوحدة في ظل التنوع، كما يتجلى في تكريس حماية الأقليات في دستوره. والذكرى السنوية في عام 2022 لاعتماد إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية أتاحت للمقرر الخاص فرصا للتوعية بحقوق الأقليات. وسأل عن الفرص الإضافية التي تتيحها الذكرى السنوية لاعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا والذكرى السنوية لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وأشار إلى أن آلية الاستعراض الدوري الشامل تسهم إسهاما قيّما في حماية الأقليات. وسأل عما فعله المقرر الخاص لرصد الإجراءات المتخذة وتحديد الاتجاهات المتعلقة بالحقوق الإثنية والثقافية والدينية للأقليات. وأخيراً، استفسر عن مدى مراعاة شواغل الفئات ذات الصلة مثل الشعوب الأصلية والمهاجرين وكيفية تعاون المقرر الخاص مع المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي.

88 - **السيد كوزمينكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن الأمم المتحدة، كما أشار إليه المقرر الخاص في تقريره لعام 2022 (A/77/246)، تغض الطرف في كثير من الأحيان عن قضايا الأقليات. وتنكر دول كثيرة وجود حقوق الأقليات القومية والإثنية والدينية واللغوية ذاته. وهذه هي الحالة الراهنة في أوكرانيا ولاتفيا وإستونيا، حيث تنتهج الحكومات سياسة معاقبة السكان الناطقين بالروسية منذ سنوات عديدة. وأصبحت كراهية الروس هي القاعدة. وتداس على حقوق الأقليات الروسية والناطقة بالروسية، وتُحظَّر اللغة الروسية والثقافة الروسية، ويُحاول قدر المستطاع محو كل ما هو روسي من الحياة في هذه الدول.

89 - **السيد موغيوروسي** (هنغاريا): قال إن الأقليات القومية تمثل مجتمعات تساعد على تعزيز العلاقات بين البلدان والثقافات. غير أن الأقليات القومية تُعتبر في كثير من الأماكن تهديدا للأمن وتقيَّد حقوقها، بينما يغض المجتمع الدولي الطرف عن ذلك. وهذا الحرمان لا يشكل انتهاكات لحقوق الإنسان فحسب، بل هي أيضا نقطة انطلاق لنزاعات في المستقبل.

90 - وأضاف قائلا إن هنغاريا تراقب عن كثب حالة الأقلية الهنغارية في أوكرانيا، التي تواجه الحرمان من حقوقها منذ عام 2015. وعلى الرغم من كل الجهود المبذولة، لم يلاحظ سوى تحسينات قليلة. وفي آراء منشورة في عام 2023، أكدت اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية) أنه يجب احترام المعايير الدولية لحماية الأقليات.

91 - **السيدة أكيتو** (اليابان): قالت إن نساء الأقليات يتعرضن في كثير من الأحيان لأشكال متعددة ومتداخلة من التمييز تحرمهن من حقوقهن الإنسانية، وتحكم عليهن أحيانا بالفقر والإقصاء. وتمشيا مع الالتزام بعدم ترك أحد خلف الركب، من الضروري إعادة تركيز الإجراءات لمنع التمييز والإقصاء. وطلبت إلى المقرر الخاص أن يذكر أمثلة على ممثلي المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والأقليات الذين يشاركون فعلاً في وضع السياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بحماية حقوق الأقليات وتنفيذها وتقييمها.

92 - **السيدة قريشي** (باكستان): قالت إن الأقليات الدينية والعرقية تواجه الاضطهاد من المتطرفين اليمينيين في البلدان الغربية ومن

فاشـــيي الهندوتفا في الهند. ولا تزال الأقلية المســـلمة في الهند تواجه التمييز والاضـــطهاد والعنف كســـياســـة للدولة. وأدى (تعديل) قانون الجنسية التمييزي إلى انعدام الجنسية بحكم الواقع لملايين الأشخاص. وكما ورد في التقرير، ازداد خطاب الكراهية ضـــد الأقليات في الهند بنســـبة 786 في المائة بين عامي 2014 و 2018. ودعا الكهنة الهندوس علنا إلى إبادة المســـلمين جماعة، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى وقوع إبادة جماعية في الهند وفي إقليم جامو وكشمير الذي تحتله الهند بصـــورة غير مشـــروعة. وأضـــافت أن الهند، بعد اتخاذ الإجراءات الانفرادية غير المشروعة في آب/أغسطس 2019، تسعى إلى تنفيذ ما تسميه "الحل النهائي" لجامو وكشمير بقمع الكشميريين وتحويلهم إلى أقلية محرومة ومشـــتتة في وطنهم. ووضـــعت الهند قواعد إقامة جديدة وتعســـفية لتغيير الهيكل الديمغرافي لإقليم جامو وكشـــمير الذي تحتله بصـــورة غير مشـــروعة وتحويل أغلبيتها المســـلمة إلى أقلية، مما يشكل انتهاكا صارخا لقرارات مجلس الأمن والقانون الدولي. وسألت المقررة الخاصـــة عن التدابير التي يمكن أن تتخذها آليات حقوق الإنسان لضمان إلغاء الهند (تعديل) قانون الجنسية لكيلا يصبح ملايين الأشخاص المنتمين إلى أقليات في الهند عديمي الجنسية. وسألت أيضا كيف يمكن لهذه الآليات أن تتصـــدى لبوادر الإبادة الجماعية للأقليات في الهند قبل فوات الأوان.

93 - **السيدة سونكار** (الهند): قالت إن دستور الهند يكفل حقوق الإنسان لجميع المواطنين الهنود دون تمييز على أساس الدين أو العرق أو الطائفة أو نوع الجنس أو مكان الميلاد. وينص أيضـــا على حماية قانونية خاصة للحفاظ على ثقافة طوائف الأقليات ولغاتها. وقد ارتفعت النسبة المئوية للسكان المقابلة للأقليات في الهند زيادة كبيرة، مما يدل على أن الظروف مؤاتية للناس من جميع الأديان. وأضـــافت أن وفد بلدها يشعر بقلق بالغ إزاء الإشارات الخاطئة إلى الهند في التقرير ويود أن يؤكد من جديد أن الأقليات في الهند تتمتع بجميع الحقوق الأساسية التي ينص عليها الدستور.

94 - وأشـارت إلى الملاحظات التي أدلت بها باكسـتان، فقالت إن ما يقدر بحوالي 000 1 امرأة من طوائف الأقليات في باكســـتان، لا سيما الهندوس والسيخ والمسيحيون، يتعرضن للاختطاف ثم التحول الزائف عن دياناتهن والزواج الزائف كل عام، كما ذكرت لجنة حقوق الإنســـان في باكســـتان. وهوجمت دور عبادة تابعة للأقليات مؤخرا في آب/أغسطس 2023، عندما أحرقت كنائس المسيحيين ومنازلهم. وقالت إن أقاليم جامو وكشـــمير ولاداخ الاتحادية جزء لا يتجزأ من الهند، ولا تتمتع باكستان بأي صفة للتعليق على شؤون بلدها الداخلية.

95 - **الســـيد ليو** لووغه (الصـــين): قال إن بلده بلد موحد متعدد الأعراق تسعى فيه 56 مجموعة إثنية إلى تحقيق التنمية وبناء المجتمع على نحو مشـــترك. وتلتزم الصـــين بضـــمان حقوق الأقليات الإثنية، وإتاحة فرص متكافئة، وتعزيز تضـــامن كل الجماعات الإثنية وتقدمها، بما يتجلى في شـــعورها بتحقيق الذات والســـعادة والأمن. فحالة حقوق الإنسان أحسن مما كانت عليه في أي وقت مضى.

96 - وأضاف قائلا إن الصين تعارض بشدة محاولة عدد قليل من الدول بدوافع سياسية نشر أكاذيب بشأن شينجيانغ والتبت، تقوض حقوق الإنسان وسيادة القانون. وتدرك الصين أن مجموعات الأقليات تعاني من تمييز هيكلي خطير في بعض البلدان. ففي تقرير صـــدر مؤخرا، وجدت الآلية الدولية للخبراء المستقلين المعنية بالنهوض بالعدالة والمســـاواة العرقيتين في ســـياق إنفاذ القانون أن هناك عنصـــرية نظمية سائدة ضد السكان المنحدرين من أصل أفريقي في مجال إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية في الولايات المتحدة. وقال إن الصـــين تحث حكومة الولايات المتحدة على التصـــدي لمشـــاكلها المتعلقة بحقوق الإنسان وتطوير المساواة بفعالية.

97 - **الســـيدة بلاكيت** (المراقبة عن نظام مالطة ذي الســـيادة المســـتقلة): قالت إن حملة القضـــاء على انعدام الجنســـية بحلول عام 2024 اتســـمت بخيبة الأمل، حيث أصـــبح ما يقدر بنحو 10 ملايين شخص عديمي الجنسية، وفقا لما أفادت به مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين. ويمثل الأشخاص عديمو الجنسية، باعتبارهم مجموعة محرومة من حقوقها، بعضا من أشد الأفراد فقرا في العالم، وتؤكد محنتهم عدم الوفاء بالوعد بعدم ترك أحد خلف الركب. ويلزم مواصـــلة إدماج الأقليات الإثنية بجدية في الهدف 1 من أهداف التنمية المســـتدامة، وينبغي للدول أن تضـــع التزامات في ميزانياتها للتخفيف من معاناة أشد الفئات حرمانا. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها تعزيز آليات الأمم المتحدة لجمع البيانات عن الأقليات الإثنية.

98 - **السيد دي فارين** (المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات): قال إن الأمم المتحدة أحرزت تقدما كبيرا في الاعتراف بحقوق الأقليات وحمايتها قبل 30 عاما، في وقت كان يوجد فيه عدد كبير من النزاعات في جميع أنحاء العالم، وكثير منها نزاعات داخلية. وخلال الفترة نفسها، أنشـــأت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مكتب المفوض الســـامي للأقليات القومية باعتباره آلية لمنع نشـوب النزاعات، واعتمدت الاتفاقية

الإطارية لحماية الأقليات القومية، وحددت معايير كوبنهاغن، التي تجعل من حماية الأقليات شرطا للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

99 - وأشار إلى أن مسار التقدم المحرز في كثير من المجالات قد انعكس منذ ذلك الحين، على الرغم من نجاح هذه المبادرات في البداية. وفي حالة الفئات المهمشة الأخرى، تم تنفيذ تدابير أخرى للاعتراف بحقوقها وحمايتها، مثل وضع معاهدات وإنشاء منتديات. غير أنه لم يُتخذ أي من هذه الخطوات بالنسبة للأقليات. ونتيجة لذلك، يرتفع عدد الأزمات والنزاعات.

100 - وأوصى بحلول منها إدماج حقوق الأقليات وتعميمها بشكل كامل في منظومة الأمم المتحدة، مع التركيز على منع نشوب النزاعات بدلا من الاقتصار على تسويتها. ومن شأن إقامة محفل دائم للأمم المتحدة زيادة إبراز الأقليات، وتمكينها من العمل مع مؤسسات الأمم المتحدة، وإتاحة التوصل إلى فهم أفضل للأسباب المؤدية إلى تزايد عدم الاستقرار الذي يشهده العالم.

101 - وأضاف قائلا إنه ينبغي وضع معاهدة جديدة لتوضيح حقوق الإنسان للأقليات في عدد من المجالات الرئيسية، مثل انعدام الجنسية. فالأقليات تشكل أكثر من ثلاثة أرباع الأشخاص عديمي الجنسية في العالم. وليس ذلك من قبيل المصادفة؛ بل هو نتيجة مباشرة لسياسات الدول. وأشار إلى أنه أعدَّ اقتراحا لوضع مشروع اتفاقية عالمية بشأن حقوق الأقليات، يرد في مرفق لهذا التقرير. كما أن مشروع المعاهدة يسلط الضوء على تهميش نساء الأقليات، وهو مجال آخر من المجالات الرئيسية، بالنظر إلى أشكال التمييز والاستبعاد المتداخلة التي يواجهنها. وفي ضوء الطبيعة المدمرة للغاية التي تتسم بها وسائل التواصل الاجتماعي فيما يتعلق بالأقليات، ترد في مشروع المعاهدة مؤشرات بشأن نهج يمكن اتباعه إزاء خطاب الكراهية ووسائل التواصل الاجتماعي، رغم أن هذه المؤشرات قد تكون غير كافية.

102 - وقال في ختام كلمته إن الثغرات القائمة تمكن المتطرفين من استغلال مظالم الأقليات، التي يمكن منعها بمؤشرات أوضح لحقوق الأقليات والممارسات الجيدة وآليات حماية الأقليات. ويتضمن مشروع المعاهدة أحكاما بشأن التعليم واللغة للأقليات، وهو حق من حقوق الإنسان في غاية الأهمية، لا سيما بالنسبة للأقليات اللغوية. ومن شأن زيادة التوضيح فيما يتعلق بحماية حقوق الأقليات أن تساعد على نزع فتيل التوترات الناشئة عن الجهل وسوء الفهم وانعدام الثقة والعنف. ويرد في التقرير ومشروع المعاهدة المقترح عدد من المؤشرات التي لم تعالَج بصورة كافية حتى الآن، بما فيها حقوق الأقليات الدينية، التي أصبحت مسألة صعبة تتطلب مبادئ توجيهية أفضل.

رُفعت الجلسة الساعة 17:50.